

المفتاح في الفقه | واجب الوضوء

صالح العصيمي

احسن الله اليكم قلتم وفقكم الله تعالى فصل واعلم ان واجب الوضوء واحد وهو التسمية مع الذكر ذكر المصنف وفقه الله واجب الوضوء. وواجب الوضوء اصطلاحا ما يدخل في ماهية الوضوء - [00:00:00](#)

وربما سقط لعذر ما يدخل في ماهية الوضوء ربما سقط لعذر وواجبه عند الحنابلة واحد. وهو التسمية مع الذكر. اي مع التذكرة. والابسط في ذلك الضرب وقيد التذكرة خرج به النسيان والسهوة. خرج به النسيان - [00:00:17](#) وسبحان الله من باب اولى والجهل من باب اولى فلو قدر انه توضأ ولم يأتي بواجب التسمية جاهلا او ناسيا او ساهيا فان وضوئه عند الحنابلة صحيح. وهذا معنى قولنا كما تقدم وربما سقط لعذر. والراجح ان التسمية عند [00:00:47](#) - [00:01:15](#) وضوئي مستحبة. والراجح ان التسمية عند الوضوء مستحبة. نعم -